

اللقاء المفتوح التاسع والسبعون لفضيلة الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

في الصحيح قد كان للشعار الصحابة في عصر النبي صلى الله عليه وسلم واخذ من هذا الفقهاء ان قائد الجيش والسرية يضع لاصحابه شعاراً يعرفون به. سواء كان هذا الشعار راية - 00:00:00

او على من او لفظاً يقولون به يتميز جيش المسلمين من جيوش الكافرين. وهذا من المصالح المرسلة ومن الاشياء التي لا بد منها. حتى لا يختلط اهل الحق الباطن ولأن الانسان لو لم يتخذ مثل هذه الاشياء ومثل هذه التدابير قد يقتل مسلماً يظنه من العدو وقد يستبقي - 00:00:20

كافراً يظنه من المسلمين. فلذلك توحيد شعارات المسلمين المغايرة لشعارات الكافرين لا بد منه في اه الحروب بالألفاظ او بالأفعال. إذا امكن اللباس وامكن الرايات وامكن الألفاظ. كله تجتمع فهذا امر مهم - 00:00:50

الاخ يسأل عن حكم طواف الوداع للمعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قد اعتمر اربع عمر ولم يودع في واحدة من ذلك. اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم اربع عمر ولم يودع في واحد - 00:01:10

من ذلك قد ذهبت طائفة من العلماء الى هذا وقالوا بان المعتمر لا وداع علي. لانه لو كان واجباً عليه لبيته النبي صلى الله عليه وسلم ولفعله ولما كان النبي سيعتمر وما كان يودع علم انه غير واجب. وذهب - 00:01:40

من الائمة الى انه واجب. وقالوا ان قوله او حدث ابن امر الناس ان يكون اخر عهد بالبيت يعم. الحاج ويعم المعتمر. وذهب شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى - 00:02:10

ان طواف الوداع لا علاقة له بالنسك انما هو لكل خارج من البيت. فهذه ثلاثة اقوال في المسألة واقوى هذه الاقوال ان طواف الوداع غير واجب على المعتمر. لأن حدث ابن عبد - 00:02:30

امر الناس ان يكون اخر عهد بالبيت قاله النبي صلى الله عليه وسلم في الحج. حين كان الصحابة يتفرقون من هؤلاء هنا وها هنا امرهم ان يجعلوا اخر عهدهم بالبيت. واما - 00:02:50

من اعتمر وطاف بالبيت وسعى وخرج ولم يجلس في مكة فهذا لا يجب عليه حتى عند القائلين بوجوب طواف الوداع. اعيد هذه المسألة اما من طاف وسعى وخرج من البيت - 00:03:10

هذا لا يجب عليه التوديع ولا يجب عليه يذهب ليطوف ويجعل اخر ولو قيل بوجوب طواف الوداع وهملاً بان عائشة رضي الله عنها طافت وسعت وخرجت. طافت وخرجت ولم تودع. وهؤلاء قلنا الفاصل يسير. واشتغال بالعبادة - 00:03:30

وعلى القول بوجوب طواف الوداع او اذا كان في الحج ثم ودع. فإنه اذا ذهب ليتحل ويخرج واشتغل بشيء من امور التجهيز. فهذا لا يقطع طواف الوداع. والناس يحتاجون لهذه الصورة بمعنى انهم في الحج يودعون. ولكن قد لا يخرجوا من مكة الا بعد ساعتين. اشتغالاً بالعشش او اشتغالاً - 00:04:00

بانتظار الرفقة او لزحمة الطريق او لغير ذلك. وهذا مما يعنى عنه. لانه لو اذهبوا مرة اخرى واودعوا لعادوا ومكتوا مثل الاولى او اكثر. وعلى ان يحصل تسلسل فاذا ودعوا واشتغلوا بما هو متعلق بذلك ولم يشتغلوا ببيع ولا شراء فهذا لا يؤثر على الطواف الوداع - 00:04:40

يا شيخ الاخ ياسين يسأل عن حديث اسمع واطع وان ظرب ظهرك واخذ مالك. وهذا الخبر ذكره مسلم وتعالى في صحيحه في غير الاصول من طريق ابي سلام منظور عن حذيفة - 00:05:10

عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا خبر معلوم فان ابا لن يسمع من حذيفة قال والدارقطني وجماعة من الحفاظ وروي من غير هذا الوجه عند الامام احمد ولا يصح - 00:05:50

وروي من وجه اخر عند ابن حبان وهو معلوم ولا يصح في هذا شيء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان هذا الحديث معروفا لاحتج به الصحابة رضي الله عنهم على عبد الله ابن عمرو ابن العاص - 00:06:20

حين تجهز لقتال او تجهز للقتال دفاعا عن ارضه وهذا في صحيح الامام مسلم. وكان سيقاتل خليفة عصره واحتج عبد الله بن عمرو العاص حين عوتب على هذا بقوله صلى الله عليه وسلم من قتل دون ماله - 00:07:00

فهو شهيد. وهذا اللفظ المرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم متفق عليه. والقصة من افراد مسلم وقد اورد مسلم هذا الخبر في كتاب الايمان وعلى هذا في حديث اسمع واقع معلوم ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:30

بنية واحدة مدى مشروعية رحمة الله وغيره زهب الى ان الانسان لا يتاب على العمل الصالح على العبادة الواحدة اكثر من اجر فليس له منها الا ما الاخ يسأل عن الحكم - 00:08:00

اجتماع العبادات بنية واحدة. وهذا فيه تفصيل فمنه الجائز ومنه الممنوع فالعبادات المطلقة تتدخل وقد تجتمع اربع عبادات بنية واحدة. والاجر يكون على النية فلو لم ينوي الا عملا واحدا لا اجر له الا على هذا العمل ولو تضمن عملا اخر. فمن ذلك - 00:08:30

من قدم من السفر في الصحبى وتوضأ ونووى بوضعه ركعتي القدوم من السفر. وركعتي الوضوء وصلة الصحبى وتحية المسجد هذه اربع عبادات بنية واحدة وكلها صحيحة. ويؤجر على واضاف بعض فقهاء الحنابلة عبادة خامسة فقال ولو نوى الاستخاراة لصح ذلك - 00:09:10

واضاف بعض فقهاء الحنابلة عبادة خامسة فقال ولو نوى الاستخاراة لصح ذلك فعلى هذا يجمع خمس عبادات بنية واحدة. وهذا في العبادات المطلقة. القسم الثاني ان تكون عبادة مطلقة وعبادة مقيدة - 00:09:50

في هذه الحالة يدخل المطلق في المقيد فمن ذلك من له عبادة صيام يوم فطر يوم ووافق يوم صيامه يوم عرفة او يوم عاشوراء فين يدخل هذا بهذا؟ وبينال الاجرين - 00:10:20

الحالة الثالثة ان تكون العبادات العبدتان مقيدتين. وكل واحدة مقصودة لذاتها. كل واحدة مقصودة لذاتها فالظاهر في هذا ان العبادتين لا تتدخلان فبني ادم فاتته الركعتان اللتان قبل الظهر فانه يستحب له قضاوهما بعد الظهر - 00:11:00

ولو نواهما بصلة واحدة قبلية والبعدية ما اجزأ ان كل عبادة مقصودة لذاتها ومرادها لذاتها. قد كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلی اربع قبل الظهر وركعتين بعدها. هكذا جاء في البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها - 00:11:50

ومن الشنن الرواتب ان تصلي اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول من صلى ثنتي عشرة ركعة في اليوم والليلة كري له بهن بيت في الجنة. ولو نواهما بنية واحدة - 00:12:20

قد صلى عشرا ما صلى ثنتي عشرة. وهذا يوضح ان العبادة مقصودة لذاتها فلا تشملهما نية واحدة. نعم؟ جبت عليهم نفس اي نعم الاخ يقول كيف اعرف ان الشيء بدعة؟ النبي صلى الله عليه وسلم قال من احدث في امرنا هذا ما ليس منه - 00:12:40

وانا متفق على الصحة من حديث عائشة والبدعة الاحداث في الدين. ما ليس منه ولابد ان المسلم يعرف بان الاصل في العبادات

البطلان. لأن الاصل في العبادات البطلان. كل عبادة - 00:13:20

فهي باطلة. الا ما استندت الى دليل. انما استندت الى دليل من الكتاب او السنة. ولابد ان يعرف بان العبادات مبنها على التوفيق وان دين الاسلام مبني على امرين عظيمين. الامر الاول الا نعبد الا الله وحده لا شريك له - 00:13:40

وهذا معنى لا الله الا الله. الامر الثاني الا نعبد الا بما شرع في الكتاب او على السن رسوله. وهذا معنى شهادة ان محمدا رسول الله وقد قال الله جل وعلا ليبلوكم ايكم احسن - 00:14:10

قال الفضيل بن عياض اي اخلصه واصوبه قيل يا ابا علي ما اخلصه وما اصوبه فقال ان العمل اذا كان خالصا ولم يكن صوابا لم يقبل واذا كان صوابا ولم يكن خالصا لله لم يقبل. فلا يقبل العمل حتى يكون - 00:14:40

حالا لله وحتى يكون صوابا والصواب ما كان على ما جاء او على ما جاء به الكتاب وما جاءت به السنة الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فإذا أحدث المرء عبادة - 00:15:10

لم تثبت شرعيته بالكتاب ولا بالسنة فهي بدعة. ولا يجوز التقرب لله إلا بماء شرع. قال تعالى ألم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم به الله. فلو ان رجلا قام بعد الفجر يصلى - 00:15:30

حتى تطلع الشمس. يتقرب لله جل وعلا بذلك. لكان هذا مبتدا ضالا. لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس. وهذا أحدث في الدين ما ليس منه. فهذا الفعل ليس من هدي النبي - 00:16:00

صلى الله عليه وسلم. وكذلك لو ان اماما من ائمة المساجد كلما سلم من الصلاة قال النساء اعن فامنوا اني داع فامنوا لكان هذا مبتدا. لأن هذا ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم - 00:16:20

ما فعله الصحابة رضي الله عنهم وكل امر انعقد سببه في عصر النبي صلى الله عليه وسلم او في عصر الصحابة ولم يفعلوه مع امكانية فعله وقيام المقتضي لذلك فعمله غير مشروع - 00:16:40

بدعة الاحتفال بمولد النبي صلى الله عليه وسلم. لو خلت من الشركيات ومن البدع الأخرى مجرد هذا العمل بدعة بذاته. لأن هؤلاء يتقربون هنا إلى الله بهذا. والنبي صلى الله عليه وسلم ما تقرب لربه بيوم مولده - 00:17:00

النبي صلى الله عليه وسلم ما احتفل ولا اجاز الاحتفال بمولده. الصحابة احبوا الناس لرسول الله صلى الله عليه وسلم هل يتصور ان رجلا بعد الصحابة يحب النبي صلى الله عليه وسلم اعظم من ابي بكر؟ او اعظم من عمر او اعظم من عثمان او اعظم - 00:17:30
من علي او اعظم من بقية المهاجرين والانصار؟ كلا. كلا ما يوجد هذا. ومع ذلك لا يعرف عن واحد من هؤلاء بأنه احتفل بمولد النبي صلى الله عليه وسلم. والعجيب - 00:17:50

ان الذي يحتفلون بمولد النبي صلى الله عليه وسلم هم اكتر الناس تلطخا بالذنوب والمعاصي. هم اقل الناس غيرة على دين الله. حين سب النبي صلى الله عليه وسلم وظهرت وكانت ظاهرة سب النبي صلى الله عليه وسلم. من دول كثيرة معاذية للإسلام - 00:18:10
ما قام بالدفاع والذب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الذين ما كانوا يحتفلون ولا يضعون له موالد. وقد اختلف هؤلاء عند الحقائق وهؤلاء يحضرون عند الطمع ويختفون - 00:18:30

عند الفزع وال الحاجة. فهؤلاء عند الاقتضاء والاتجار بمحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم تراهم حاضرين وعند الحقائق والذبح حقيقة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نرى منهم احدا ابدا - 00:18:50
ومحبة النبي صلى الله عليه وسلم لا تكون بالابتداع. ولا تكن بالخروج عن طاعته. ولا عن سيرته ولا عن هديه وهذه امثلة على مجرد الابتداع في الدين. نعرف البدعة بمخالفة ذلك لكتاب او السنة. ونقول بان الاصل - 00:19:10
العبادة البطلان. اما تقسيم البدع الى قسمين. بدع مظلة وبدعة حسنة فهذا لا اصل له. ما هناك شيء في الدين اسمه بدعة حسنة. النبي صلى الله عليه وسلم قال فان كل بدعة - 00:19:30

ظلالة وعند النسائي بسند صحيح. وكل ظلالة في النار. والنبي صلى الله عليه وسلم قال ايها ومحدثات الامور. فان كل محدثة بدعة رواه اهل السنة من حديث العريان. وجاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه. هذا المعنى - 00:19:50
البدع كلها ضلاله. واما قول عمر رضي الله عنه حين رأى الصحابة يقومون رمضان جماعة ونعمه نعمة البدعة هذه فمراد رضي الله عنه البدعة اللغوية. لأن البدعة هي ما كانت على غير - 00:20:20

مثالا سابق وعمر رضي الله عنه احيانا السنة لان لهذه البدعة اللغوية مثال سابق فقد فعله النبي صلى الله عليه وسلم وتركها مخافة تفرض على الامة وخافت المشقة على امته. وليس هذه البدعة البدعة الشرعية. ان - 00:20:50

الصحابه رضي الله عنهم ما كانوا ليعلموا بدعة. وما وقد كانوا اشد الناس انكارا على اهل البدع. وحين رأى ابن مسعود رضي الله عنه طائفة من القوم مجتمعين يسبحون بالحصى يسبحون كذنا واحمدوا كذنا وكبروا كذنا - 00:21:20

قال انتم اهدى من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم او مفتتح باب ضلاله. واخذ الحصى وحصبهم وطردتهم من المسجد وهذا

رواه الترمذى بسند صحيح. وهذا رواه الدارمى بسند صحيح. نعم - 00:21:40
ابو حامد الغزالى صاحب الاحياء هذا شعرى معتقد. وله تأثير كبير. يا اهل الكلام واهل البدع وكتاب الاحياء مع ما فيه من الفوائد وقد 00:22:00
يعتبر هو افضل عالم تكلم على احوال القلوب. وعلى مواضيع الحسد -

والرياء والاعجاب ونحو ذلك. وكل من جاء بعده فهو عالة على كتابه. بما فيهم ايضاً شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم. وابن قدامى 00:22:40
وآخرون. الا انه ايضاً ملأ هذا الكتاب بالبدع المضلة والانحرافات. وحشر كتاب بالاحاديث المنكرة - 00:23:00
والموضوع وقد كان جماعة من علماء عصره يسمونه كتاب احياء علوم الدين هذا كتاب امامة علوم الدين. وقد سئل شيخ الاسلام 00:23:30
رحمه الله تعالى عنه كما في فاتنى عليه بما هو فيه ثم بين ما عليه من الانحرافات والضلالات في كتابه الاحياء -
وما عليه من متابعة الكلام واهل البدع. وهو اشعري معتقد. والاشاعر لا يثبتون لله الا سبع صفات. وينكرون علو الله على خلقه
يقدمون العقل على النقل. ولم تخطط في اصول كثيرة -

قال النبي صلى الله عليه وسلم كلما الاخ يقول هل النبي صلى الله عليه وسلم كل الله قال ذلك جماعة من العلماء محتاجين بقصة
الاسراء حين فوضت على النبي صلى الله عليه وسلم خمسون صلاة فجعل يراجع ربه حتى جعل - 00:24:00
خمسة وظاهر اللفظ ان المراجعة كانت بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين ربه بدون واسطة لقوله صلى الله عليه وسلم حتى
استحييت من ربى وقد قال الله جل وعلا ما كان لنبي ان يكلمه الله الا من وراءه حجاب الا وحيانا او من وراء حجاب او يرسل -
00:24:30

فيوحى اليه باذنه ما يشاء. وعلى هذا لا يختص موسى بالتكليد. فقوله جل وعلا وكلم الله موسى تكليما لا ينافي يكلم غيره قوله
صلى الله عليه وسلم لكل امة امين وامين هذه الامة ابو عبيدة لا ينفي ان يكون غيره امير - 00:25:00
من لا ينفي يكون غيره اكتر امانة منه. كابي بكر الصديق وعمر ابن الخطاب رضي الله عنهم وعلى هذا ظاهر اللفظ نعم انه كلم ربه
جل وعلا. شيخ السؤال الاول - 00:25:30

هناك توزيع بعض المشروبات ويتم التصوير الاخ يسأل عن سؤالين يقول متى يكون يجوز لي الجمع في وقت المطر؟ وما حكم
الاحتفالات في المساجد وفيها تصوير توزيع مشروبات وأمكولات ونحو ذلك. المساجد ما بنيت لاقامة احتفالات
00:26:00 -

وايجاد كاميرات وأمكولات ومشروبات مساجد بنيت في طاعة الله وذكره وتعظيمه الانسان اذا كان يحضر اجتماعا في المسجد فيه
تصوير لا يحضره. والمسائل ت-chan عن هذه الكاميرات ومن العجائب والعجبات جمة في هذا العصر ان طبقة يصوروون خطب الجمعة
بعض - 00:26:30

ائمة المساجد ولا يحضرون الصلوة. يجلس كل الصلوة يصور. يصور وهو يخطب. طبعاً عبّث هذا ومعنى هذا حضر الجمعة قد لغى وهذا
لا جمعة له والخطيب يتفرج عليه. لا يمكن هذا المنكر العظيم. ثم عبّث اخر - 00:27:00

وهو يصلي يصور ما صلى. فعل كبيرة من اعظم الكبائر. ومن تركت ثلاث جمع متهاون طبع الله على قلبه ينكرون هذا المنكر العظيم.
كان الواجب على الامام ان يسارع انكار اذا ما انكر على المؤمنين يجب عليه ينكروه. لأن هذا منكر ولا يجوز اقراره - 00:27:20
والمسائل تسأل عن مثل هذا فاذا كان الانسان يحضر للاستفادة لا بأس به. اذا كان في محظيات كهذه لا يحضر حتى لو كان في
استفادة لا يحضر. لا اما الجمعة بين الصلاتين فقد جمع النبي صلى الله عليه - 00:27:40

في المدينة سبعاً وثمانية من غير خوف ولا مرض. سبع المغرب والعشاء الظهر والعصر. من غير خوف ولا مرض. قيل لابن عباس لماذا
جمع؟ قال اراد الا يحرج امته. روى مسلم في صحيحه. يعني لئلا يوقفهم - 00:28:00

في الحرج فعلى هذا الضابط الجمعة بين الصلاتين اذا كان بتترك الجمعة مشقة فانه يجمع واذا لم يكن في مشقة فانه يؤدي كل صلاة في
وقتها. الاصل في الصلوات ان تصلي كل صلاة في وقتها. كما قال الله جل وعلا ان الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً. اي
مفروضاً في الاوقات - 00:28:30

وقال عمر ابن الخطاب رضي الله عنه من الكبار الجماع بين الصالاتين بلا عذر. قال عمر بن الخطاب من الكبار الجماع بين الصالاتين بلا عذر. وقد صح ابن كثير هذا الاثر عن عمر - [00:29:00](#)

فاما وجد العذر من مطر او مرض او غير ذلك من الاعذار الشرعية فانه يجمع بين الصالاتين والناس اليوم في الجماع ما بين افراط وما بين تفريط. وفي وفيهم المعتدون - [00:29:20](#)

طبقة يجمعون في كل وقت. ولو كان في الرذاذ جمعوا. ولو كان في رداد جمعوا مع كامل الطرق معبدة. ولا فيهم عوائق تمنع الوصول الى المسجد. وهذا غلط لانه لا حاجة لجمع ولا وجد سببه. وطبقة لا يجمعون ابدا. مع غزاره - [00:29:50](#)

وظلمة الليل. هؤلاء لهم لا يجمعون حتى تتهدم البيوت. اذا تهدمت البيوت بدأ يبحثون قضية الجماع وما يدرؤن بان الجامع رخصة. وان اولي الحاجة وليس للموت والسنة في هذا ان كل امام مسجد يقدر الحاجة. وقد نجمع في جامع حي مشعل - [00:30:20](#)

ولا يحق للجوامع الاخرى ان يجمعوا. فنحن نحتاجهم لا يحتاجون. وليس للآخرين يرتبطوا بنا. لأن بعض يسأل جمعوا اذا جمعنا جمع وهذا غلط. قد يكون عندنا عذر انت ما عندك عذر. فيجمع من عنده عذر واما من ليس عنده عذر لا يجمع - [00:30:50](#)

وهذا من اسباب المشاكل في هذا العصر. لانه قد تجمع لعذر انت والبقية يجمعون بلا عذر. ثم يحصل بينهم بلبلة يظنون ان المسجد الآخر جمع ايضا مثل طريقة هذا الجماع. وهذا غلط. فانه لا يجمع بين الصالاتين الا من له عذر - [00:31:10](#)

عذر يقدر امام المسجد ويقتدي باضعف القوم - [00:31:30](#)